

من وزيرة المالية
إلى

21/08/2023

N° 967

الموضوع: طلب توضيحات حول أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 23 جوان 2023

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه تم إبرام عقد بيع عقار بين السيدة بصفقتها مشتريّة والشركة بصفقتها بائعة ممضى من طرف البائعة بتاريخ 15 مارس 2013 ومن طرف المشتريّة بتاريخ 11 مارس 2022 وتمّ دفع مبلغ تسبقة يفوق 5000 دينار نقداً، وطلبتكم توضيحات حول تطبيق أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 المتعلق بترشيد تداول الأموال نقداً.

جواباً، أتشرّف بأن أحيطكم علماً بأن أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 تمنع تسجيل العقد موضوع استشارتكم باعتبار أن العقد استوفى أركانه القانونية بعد دخول هذه الأحكام حيز التطبيق.

ويتعيّن على الأطراف المتعاقدة تسوية الوضعية المعنوية سواء بالتنصيص أسفل العقد على الدفع بطريقة غير طريقة الدفع نقداً تكون مشهوداً بصحتها من قبلهم أو بمقتضى كتب تكميلي.
وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها